[191] ذرعا في الطعن في سنده فاضطروا لتأويله بالتأويلات التي تعرفها. 5 - وأما آية " إنما وليكم ا... " فصحيح ما قلت فيها - على ما اعتقد - انه لم يعهد التعبير في الكتاب العزيز عن المفرد بالجمع. وازيدك انه لو كان المراد التعبير بالجمع عن المفرد لقال: " الذين أقاموا.. وآتوا.. ". والتعبير المضارع (يقيمون.. ويأتون..) دليل على أن المقصود بها قاعدة كلية. وبتعبير منطقي - تعرفه إذا كنت درست علم المنطق - ان هذه قضية حقيقة معناها ان كل من فرض فيه انه وقع منه هذا العمل أو يقع فهو ولي للمؤمنين ولاية كولاية ا ورسوله، لا قضية شخصية مشار بها إلى شخص أو أشخاص مخصوصين موجودين في الخارج، وإلا لوجب ان يقول بصيغة الماضي أقاموا وآتوا. وعليه فالمقصود بالآية الكريمة ان كل مؤمن يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة وهو في حال ركوعه فهو له هذه الولاية العامة التي هي كولاية ا ورسوله. وعلى هذا تكون الآية كبرى كلية لا يتألف منها وحدها القياس المنطقي ولا تنتج شيئا إلا إذا عرفنا الصغرى لها، ولا يمكن الاستدلال بها وحدها مجردة بدون ضم الصغرى لها، وليس منطوقها إلا كمنطوق القوانين العامة مثل أن يقول القانون (كل من يحمل الشهادة الحقوقية له الحق أن يعين حاكما) فإن هذا القانون لا ينفعنا في معرفة الاشخاص الذين يحملون الشهادة بل لابد من الخارج ان نعرفهم بأشخاصهم لنعطي لهم هذا الحق. وبهذه المقدمة نخلص إلى معرفة وجه الاستدلال بالآية على ولاية

---